

يَبُوتُ الْحَمَامُ وَتَجَارِبُ مِيَاهُهَا جَارَةً تُشْهِرُ لِقَةَ يَزْلُقُ عَلَيْهَا الْفَأَلُ
 فَهَذَا امْتَلَأَ كَيْبَ قَلْعِهِ وَإِزَالَتَهُ وَيُنْكَرُ عَلَى الْحَمَامِ حَيْثُ
 إِفْعَالُهُ فَأُوْتَهُ يُفْعِي إِلَى السَّقَطَةِ وَقَدْ تَوَدَّى السَّقَطُ
 إِلَى انْكَسَارِ عَضْوٍ وَإِنْ خَلَعَهُ وَكَذَلِكَ تَرْكُ السِّدْرِ وَالْقَصَا
 الْمَزْلِقِ عَلَى أَرْضِ الْحَمَامِ مُنْكَرٌ وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ وَخَرَجَ
 فَتَعَثَّرَ بِهِ إِنْسَانٌ وَانْكَسَرَ عَضْوٌ مِنْ أَعْضَائِهِ وَكَانَ
 ذَلِكَ فِي مَوْضِعٍ لَا يَظْهَرُ حَيْثُ يَتَعَذَّرُ الْأَيْ خَرَارَ عَيْدٍ
 فَالضَّمَانُ يَسْرُدُ بَيْنَ الْأَيْدِي تَرْكُهُ وَبَيْنَ الْحَمَامِيِّ إِذْ عَلَّ الْحَمَامِيُّ
 تَنْظِيفُ الْحَمَامِ وَالْوَجْدُ إِجَابَتِ الضَّمَانُ عَلَى تَارِكِهِ فِي الْيَوْمِ
 الْأَوَّلِ وَعَلَى الْحَمَامِيِّ فِي الْيَوْمِ الثَّانِي إِذَا كَانَ تَنْظِيفُ
 الْحَمَامِ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعْتَادًا وَالرَّجُومُ فِي مَوَاقِبِ عَادَةِ
 التَّنْظِيفِ إِلَى الْعَادَةِ فَالْيَعْتَرِبُهَا وَفِي الْحَمَامِ أُمُورٌ
 أُخْرَسَتْ وَهِيَ ذِكْرُنَا هَا فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ فَلَا نَطُولُ
 بِإِعَادَتِهَا وَمِنْهَا **كُرُوحَاتُ الصِّيَافَةِ** فَمَنْ ذَكَرَ قَرْنُ
 الْحَمَامِ لِلرِّجَالِ فَهُوَ حَرَامٌ وَكَذَلِكَ تَبْيِغِيرُ الْخَمْرُ فِي
 حِمْرَةٍ فَضْوٌ أَوْ ذَهَبٌ وَكَذَلِكَ الشَّرْبُ فِيهَا وَأَوْ
 مَاءُ الْوَرْدِ فِيهَا أَوْ مَاءٌ أَسْنَهُ مِنْهَا وَكَذَلِكَ تَعْلُقُ السُّورُ
 عَلَيْهَا الصُّورُ وَمِنْهَا سَمَاعُ الْأَوْتَارِ أَوْ سَمَاعُ الْقِيَانَاتِ
وَمِنْهَا اجْتِمَاعُ النِّسَاءِ عَلَى السُّطُوحِ لِلنَّظَرِ إِلَى الرِّجَالِ لَمَّا
 كَانَ فِي الرِّجَالِ شِيَابٌ خَافَ الْفِتْنَةَ مِنْهُمْ وَكُلُّ ذَلِكَ
 مَحْظُورٌ مُنْكَرٌ يُجِبُّ تَغْيِيرَهُ وَمَنْ عَجَزَ عَنْ تَغْيِيرِهِ لَمَّا
 الْخُرُوجُ وَلَمْ يَنْزِلْهُ الْجُلُوسُ فَلَا رُخْصَةَ فِي الْجُلُوسِ
 عَلَى مَشَاهِدَةِ الْمُتَكَرَّرَاتِ **وَأَمَّا الصُّورُ** عَلَى النَّارِ وَالرَّجَالِ
 الْمُنْخَوِشَةُ

وفيما الصور على النار

الْمُنْخَوِشَةُ فَلَيْسَ مُنْكَرًا وَكَذَا عَلَى الْأَطْبَاقِ وَالْقَصَاحِ وَالْأَوَّلِ
 التَّخَذَةُ عَلَى سُحْلِ الصُّورِ فَقَدْ يَكُونُ بَعْضُ رُؤُوسِ
 الْحَمَامِيِّ عَلَى سُحْلِ طَيْرٍ فَذَلِكَ حَرَامٌ يُجِبُّ لَشَرِّ مَقْدَارِ الصُّورِ
 مِنْهُ وَفِي الْحَمْلَةِ الصَّغِيرَةِ مِنَ الْفِضَّةِ خِلَافٌ وَقَدْ خَمَّ
 أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنِ الصِّيَافَةِ بِسَبِيحِهَا **وَمِنْهَا** كَانَ الطَّعَامُ
 حَرَامًا وَكَانَ الْمَوْضِعُ مَقْصُوبًا وَكَانَ الشِّيَابُ الْغُرُوشَةُ
 حَرَامًا فَهِيَ مِنْ أَشَدِّ الْمُتَكَرَّرَاتِ فَأَوْنَ كَانَ فِيهَا مَنْ يَتَعَلَّقُ
 شَرِبَ الْخَمْرَ وَخَدَهُ فَلَا يَجُوزُ الْحَمْرُ إِذْ لَا يَجُوزُ حَضُورُهَا
 الشَّرْبُ مَعَ تَرْكِ الشَّرْبِ وَالْخَمْرُ جَالِسَةً الْقَاسِقِ فِي
 خَالٍ مَبَاشَرَتِهِ لِلْعُسْقِ **وَأَمَّا النَّظَرُ** فِي مَجَالِسَتِهِ بَعْدَهُ وَانَّهُ
 هَلْ يُجِبُّ بَعْضُهُ وَمَقَاطِعُهُ كَمَا ذَكَرْنَا فِي نِيَابِ
 الْحَيْبِ وَالْبَعْضُ لِلَّهِ تَعَالَى وَكَذَلِكَ إِنْ كَانَ فِيهِمْ
 مَنِ بَلَسَ الْحَمْرَ وَخَاتَمَ الذَّهَبَ فَهُوَ فَاسِقٌ لَمْ يَجُزْ
 الْجُلُوسُ مَعَهُ مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ فَأَوْنَ كَانَ الثُّوبُ عَلَى صِدْرِهِ
 غَيْرَ بَالِغٍ فَهَذَا مَحَلُّ النَّظَرِ وَالصَّغِيرُ إِنْ كَانَ مُتَخَذِرًا
 وَيَجِبُ إِخْرَاجُهُ مِنْهُ إِنْ كَانَ مُمَيِّزَ الْعُمُومِ **قَوْلُهُ عَلَيْهِ**
 الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ هَذَا إِنْ حَرَامًا عَلَى ذِكُورِ أَمِيٍّ
 وَكَانَ يُجِبُّ مَنَعُ الصَّيْدِ مِنْ شَرِبِ الْخَمْرِ لَا يَكُونُ بِهِ
 مَكْلَقًا وَلِئِنْ لَأَنَّهُ يَأْسُرُ بِهِ فَأَوْ ذَابَلَ عَسَرَ عَلَيْهِ الصَّبْرُ
 عَنْهُ وَكَذَلِكَ شَهْوَةُ التَّرْمِينِ بِالْحَمْرِ فَيُغْلَبُ عَلَيْهِ
 إِذَا عَادَهُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَدَارُ الْفَسَادِ يَبْدُرُ فِي صِدْرِهِ
 فَتَسْبُتُ مِنْهُ شَجَرَةٌ مِنَ الشَّهْوَةِ رَأْسُهُ يَعْسَرُ فَعَلَيْهَا
 بَعْدَ الْبُلُوغِ **أَمَّا الصَّبِيُّ** الَّذِي لَا يُمَيِّزُ فَيَضَعُ مَعِي الْخَمْرَ فِيهِ

وفيما النظر